

Distr.
LIMITED

A/C.6/52/L.1
19 September 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
اللجنة السادسة

تنظيم الأعمال

مذكرة من الأمانة العامة

١ - بغية مساعدة اللجنة السادسة في تنظيم أعمالها، ترى الأمانة العامة، في ضوء قراري الجمعية العامة ١٨٩٨ (د - ١٨) المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٣ و ٧١/٣٢ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، والمادة ١٩ (ب) من النظام الداخلي للجمعية العامة، أن من المناسب توجيه انتباه اللجنة السادسة الى ما يلي:

أولا - البنود المحالة الى اللجنة السادسة

٢ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٣، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ أن تحيل الى اللجنة السادسة ١٠ بنود. وترد عناوين هذه البنود وأرقامها في الرسالة المؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ الموجهة من رئيس الجمعية العامة الى رئيس اللجنة السادسة (A/C.6/52/1).

ثانيا - الوثائق المتصلة بالبنود المحالة الى اللجنة السادسة

٣ - يتضمن الجدول التالي قائمة بوثائق الدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة المتصلة بالبنود المحالة الى اللجنة السادسة. وهو يتضمن إشارات الى تقارير اللجان والتقارير التي سيقدمها الأمين العام عملا بقرارات ومقررات الدورات السابقة للجمعية، فضلا عن الوثائق المعممة في إطار بنود جدول الأعمال المحالة الى اللجنة السادسة*، وفقا لطلبات الدول الأعضاء.

* الأرقام الواردة بين معقوفين بعد عنوان كل بند تشير الى رقم البند في جدول أعمال الدورة الثانية والخمسين. وقد وضعت قائمة الوثائق بناء على المعلومات المتاحة حتى ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧.

9724290

الموعد المتوقع لصدور الوثيقة

- اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية [١٤٤]
- تقرير الأمين العام (A/52/294) صدرت
- برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه [١٤٥]
- تقرير الأمين العام (A/52/-) أوائل تشرين الثاني/نوفمبر
- عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي [١٤٦]
- (أ) عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي
- (ب) التدابير الواجب اتخاذها في عام ١٩٩٩ المكرسة للذكرى السنوية المئوية للمؤتمر الدولي الأول للسلام ولاختتام عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي
- (ج) مشروع مبادئ توجيهية للمفاوضات الدولية
- مذكرة من الأمين العام (A/52/363) أوائل تشرين الأول/أكتوبر
- رسالة مؤرخة ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٧ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لمنغوليا لدى الأمم المتحدة (A/52/141) صدرت
- تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والأربعين [١٤٧]
- تقرير اللجنة، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ١٠، (A/52/10) صدرت
- رسالة مؤرخة ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٧ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لتركمانستان لدى الأمم المتحدة (A/52/259) صدرت
- تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثلاثين [١٤٨]
- تقرير اللجنة، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ١٧، (A/52/17) ٢٤ أيلول/سبتمبر
- تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف [١٤٩]
- تقرير اللجنة، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٢٦ (A/52/26) أوائل تشرين الثاني/نوفمبر
- إنشاء محكمة جنائية دولية [١٥٠]
- لا توجد وثائق مسبقة^(١)
- تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة [١٥١]
- تقرير اللجنة الخاصة، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/52/33) صدرت
- تقرير الأمين العام عن تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتقديم المساعدة الى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات (A/52/308) صدرت
- تقرير مرحلي للأمين العام عن نشر ملاحق لمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن (A/52/317) أوائل تشرين الأول/أكتوبر
- رسالة مؤرخة ١٩ حزيران/يونيه ١٩٩٧ موجهة الى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لإسرائيل لدى الأمم المتحدة (A/52/198) صدرت

الموعد المتوقع لصدور الوثيقة

(١) للاطلاع على المقررات التي اتخذتها اللجنة التحضيرية في دورتها المعقودة في الفترة من ١١ إلى ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٧، انظر الوثيقة A/AC.249/1997/L.5. وللإطلاع على المقررات التي اتخذتها اللجنة في دورتها المعقودة في الفترة من ٤ إلى ٥ آب/أغسطس ١٩٩٧، انظر الوثيقة A/AC.249/1997/L.8/Rev.1.

التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي [١٥٢]

- تقرير اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٠/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٣٧، (A/52/37) صدرت
- تقرير الأمين العام (A/52/304) ٢٣ أيلول/سبتمبر
- رسالة مؤرخة ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة (A/52/58-S/1997/30) صدرت
- رسائل مؤرخة ٢٣ كانون الثاني/يناير، و ١٣ آذار/مارس، و ١١ آب/أغسطس ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة (A/52/63-S/1997/70) و (A/52/87-S/1997/187 و A/52/276-S/1997/630) صدرت
- رسائل مؤرخة ٣ شباط/فبراير و ٥ حزيران/يونيه و ١ آب/أغسطس و ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم والقائم بالأعمال المؤقت لبعثة إسرائيل الدائمة لدى الأمم المتحدة (A/52/70-S/1997/108) و (A/52/173 و A/52/265-S/1997/604 و A/52/321-S/1997/689) صدرت
- رسالة مؤرخة ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من المراقب الدائم لفلسطين لدى الأمم المتحدة (A/52/346-S/1997/710) صدرت
- تعديل المادة ١٣ من النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة [١٥٥]
- مذكرة من الأمين العام (A/52/142) صدرت
- (A/52/142/Add.1) ٢٢ أيلول/سبتمبر

ثالثاً - تاريخ اختتام أعمال اللجنة وترتيب البنودوالمواعيد التقريبية للنظر فيها

٤ - تنص المادة ٩٩ (ب) من النظام الداخلي للجمعية العامة على ما يلي:

"مع مراعاة تاريخ اختتام الدورة الذي تحدده الجمعية العامة بناء على توصية مكتبها. تقرر كل لجنة من اللجان الرئيسية أولوياتها الخاصة وتعقد الاجتماعات اللازمة لإنجاز النظر في البنود

المحالة إليها. وتعتمد كل لجنة، في بداية الدورة، برنامجاً لعملها يبين، إن أمكن، التاريخ المستهدف لإنهاء عملها والتواريخ التقريبية للنظر في البنود وعدد الجلسات التي ستخصص لكل منها".

٥ - وقد قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٣، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ أن تتوقف الدورة الثانية والخمسون في موعد لا يتجاوز يوم الثلاثاء ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧. وعلى ضوء ذلك، يبدو من المستصوب أن ترتب اللجنة السادسة جدول جلساتها بحيث تختتم أعمالها في موعد لا يتجاوز يوم الجمعة ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.

٦ - وقد ترغب اللجنة السادسة، لغرض اعتماد برنامج عملها، في أن تنظر في الجدول الزمني التالي، الذي وضع على أساس قرارات الجمعية العامة ذات الصلة فضلاً عن برامج العمل السابقة التي اعتمدها اللجنة، وهو يبين المواعيد التقريبية للنظر في بنود جدول الأعمال المحالة إليها.

الموعد التقريبي للنظر في البند

٢٢ أيلول/سبتمبر - ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧	التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب [١٥٢] (الفريق العامل) ^(٢)
٧ - ٦ تشرين الأول/أكتوبر	تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثلاثين [١٤٨]
١٣ - ٨ تشرين الأول/أكتوبر	تقرير اللجنة الخامسة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة [١٥١]
١٤ - ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر	عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي [١٤٦]
٢١ - ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر	إنشاء محكمة جنائية دولية [١٥٠]
٢٤ تشرين الأول/أكتوبر	تعديل المادة ١٣ من النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة [١٥٥]
٢٧ تشرين الأول/أكتوبر - ٧ تشرين الثاني/نوفمبر	تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والأربعين [١٤٧] ^(٣)
١٠ - ١١ تشرين الثاني/نوفمبر	اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية [١٤٤]
١٢ - ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر	التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي [١٥٢]
١٨ تشرين الثاني/نوفمبر	برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه [١٤٥]

الموعد التقريبي للنظر في البند

تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف [١٤٩] ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر

احتياطي ٢٠ - ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر

(٢) انظر الفقرة ٧ أدناه.

(٣) انظر الفقرة ١٠ أدناه.

رابعا - إنشاء الأفرقة العاملة وإجراء المشاورات

٧ - فيما يتعلق بالبند ١٥٢ من جدول الأعمال، "التدابير الرامية الى القضاء على الإرهاب الدولي"، أوصت الجمعية العامة، في دورتها الحادية والخمسين بأن يستمر عمل اللجنة المخصصة المنشأة بموجب القرار ٢١٠/٥١، أثناء الدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة في الفترة من ٢٢ أيلول/سبتمبر الى ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ في إطار أحد الأفرقة العاملة التابعة للجنة السادسة (القرار ٢١٠/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦).

٨ - وفيما يتعلق بالبند ١٤٦ من جدول الأعمال، "عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي"، طلبت الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين الى الفريق العامل للجنة السادسة المعني بهذا البند أن يواصل عمله في الدورة الثانية والخمسين وفقا للولاية المنوطة به ولأساليب عمله (القرار ١٥٧/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦).

٩ - ولما كانت خدمات المؤتمرات التي ستوفر لجلسات الأفرقة العامة ولعقد المشاورات غير الرسمية هي الخدمات المخصصة للجنة السادسة، فمن المهم أن تعقد هذه الجلسات والمشاورات عوضا عن جلسات اللجنة لا إضافة إليها.

خامسا - ندوة بشأن التطوير التدريجي للقانون

الدولي وتدوينه

١٠ - طلبت الجمعية العامة، في دورتها الحادية والخمسين، الى الأمين العام أن يتخذ ترتيبات ملائمة للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء لجنة القانون الدولي عن طريق تنظيم ندوة بشأن التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه تعقد أثناء نظر اللجنة السادسة في تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والأربعين (القرار ١٦٠/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦). وستتألف الندوة من ثلاث جلسات، الأولى صباح يوم ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر والثانية بعد ظهر اليوم نفسه، والأخيرة صباح يوم ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧.

سادسا - الموعد النهائي لتقديم مشاريع القرارات
التي تترتب عليها آثار مالية

١١ - وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، "لا توصي أي لجنة الجمعية العامة باعتماد أي قرار ينطوي على نفقات ما لم يكن مشفوعا بتقدير للنفقات معد من الأمين العام". ولذلك فمن اللازم أن تفسح اللجان الرئيسية الوقت الكافي لكي تعد الأمانة العامة تقديرات النفقات ولكي تنظر اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة في تلك التقديرات. وإذا كان من المقبول في ظل هذه الظروف، جعل يوم الجمعة ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ موعدا لاختتام أعمال اللجنة السادسة (انظر الفقرة ٥ أعلاه)، فسيتعين اعتبار يوم الاثنين ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ الموعد النهائي الإلزامي لتقديم مشاريع القرارات التي تترتب عليها آثار مالية الى اللجنة الخامسة.

سابعا - الموارد المتاحة للمؤتمرات

١٢ - من شأن المرافق المتاحة للمؤتمرات أن تمكن اللجنة، من حيث المبدأ من عقد ست جلسات عامة اسبوعيا وأن يعقد الفريق العامل الجامع المشار اليه في الفقرة ٧ أعلاه اسبوعيا ١٠ جلسات في المتوسط. وفي الأحوال العادية، ستعقد الجلسات الصباحية من الساعة ١٠/٠٠ الى الساعة ١٣/٠٠، والجلسات المسائية من الساعة ١٥/٠٠ الى الساعة ١٨/٠٠.

١٣ - وتنادي للصعوبات في تنظيم الخدمات اللازمة لاجتماعات المجموعات الإقليمية التابعة للجنة، يقترح أن توجه جميع الطلبات لعقد تلك الاجتماعات، عن طريق أمين اللجنة، الى قسم التخطيط وخدمة الاجتماعات.
